ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك			يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	في المغرب		في الخارج	الهاتف : 037.76.50.24 - 037.76.50.25
	ستة أشهر	سنة		037.76.54.13
النشرة العامة	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد المولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	الحساب رقم 71 01 40411 المفتوح بالخزينة العامة للمملكة (وكالة شارع محمد الخامس) بالرباط
نشرة مداولات مجلس النواب	–	200 درهم		
نشرة مداولات مجلس المستشارين	–	200 درهم		
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	250 درهما	300 درهم		
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري	250 درهما	300 درهم		
نشرة الترجمة الرسمية	150 درهما	200 درهم		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص عامة

صفحة

الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات.

مرسوم رقم 2.00.997 صادر في 6 ذي القعدة 1421 (31 يناير 2001) بتتميم المرسوم رقم 2.99.822 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1421 (4 يوليو 2000) لتطبيق القانون رقم 51.99 القاضي بإنشاء الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات..... 544

أوسمة المملكة. ـ تحديد حصص وسام العرش ووسام الاستحقاق الوطني المنعم بها خلال سنة 2001.

مرسوم رقم 2.01.84 صادر في 11 من ذي القعدة 1421 (5 فبراير 2001) تحدد بموجبه حصص وسام العرش ووسام الاستحقاق الوطني المنعم بها خلال سنة 2001..... 544

صفحة

إجبارية التصريح ببعض الأمراض وتحديد تدابير وقائية خاصة للحد من انتشار الأمراض.

قرار لوزير الصحة رقم 1715.00 صادر في 3 رمضان 1421 (30 نوفمبر 2000) بتتميم قرار وزير الصحة العمومية رقم 683.95 الصادر في 30 من شوال 1415 (31 مارس 1995) بتحديد كيفية تطبيق المرسوم الملكي رقم 554.65 الصادر في 17 من ربيع الأول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون بإقرار إجبارية التصريح ببعض الأمراض وتحديد تدابير وقائية خاصة للحد من انتشار الأمراض..... 544

نصوص خاصة

المؤسسة الفندقية «ورود دادس». ـ تحويل عن طريق البيع المباشر.

مرسوم رقم 2.01.33 صادر في 6 ذي القعدة 1421 (31 يناير 2001) في شأن التحويل عن طريق البيع المباشر للمؤسسة الفندقية المسماة «ورود دادس» بقلعة مكونة..... 546

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

تفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.

قرار لوزير الداخلية رقم 1727.00 صادر في 9 رمضان 1421 (6 ديسمبر 2000) بتفويض المصادقة على الصفقات..... 547

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1755.00 صادر في 14 من رمضان 1421 (11 ديسمبر 2000) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات..... 547

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 188.01 صادر في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001) بتفويض الإمضاء..... 548

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 190.01 صادر في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001) بتفويض الإمضاء..... 548

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 191.01 صادر في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001) بتفويض الإمضاء..... 549

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 192.01 صادر في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001) بتفويض الإمضاء..... 549

غرفة الصناعة التقليدية بالخميسات. - إذن باقتناء قطعة أرضية.

قرار لوزير الاقتصاد الاجتماعي والمقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة التقليدية المكلف بالشؤون العامة للحكومة رقم 174.01 صادر في 8 شوال 1421 (3 يناير 2001) بالإذن لغرفة الصناعة التقليدية بالخميسات باقتناء قطعة أرضية بعوض..... 550

الترخيص لجمعية «ATIL» للسلفات الصغيرة لممارسة الأنشطة المتعلقة بالسلفات الصغيرة.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 168.01 صادر في 22 من شوال 1421 (17 يناير 2001) بالترخيص لجمعية «ATIL» للسلفات الصغيرة لممارسة الأنشطة المتعلقة بالسلفات الصغيرة..... 550

إعادة منح قطع فلاحية.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 132.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 20N/20P الواقعة بتجزئة 69 - 70 من أملاك الدولة الخاصة بإقليم بني ملال لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 550

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 133.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 6 الواقعة بتجزئة لقراقر من أملاك الدولة الخاصة بإقليم بني ملال لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 551

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 134.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 1 الواقعة بتجزئة بني خلوق من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 551

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 135.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 46 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 551

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 136.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 84 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 552

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 137.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 16 الواقعة بتجزئة أكدانة من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 552

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 138.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 6 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 553

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 139.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم A1 الواقعة بتجزئة 415 من أملاك الدولة الخاصة بإقليم بني ملال لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 553

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 140.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 24 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 553

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 141.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم A1 الواقعة بتجزئة 391 من أملاك الدولة الخاصة بإقليم بني ملال لأحد ورثة الممنوحة له سابقا..... 554

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 142.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 33 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا 554

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 252.01 صادر في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف المتصرفين المساعدين بعمادة جامعة محمد الأول بوجدة..... 555

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 253.01 صادر في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف المهندسين بعمادة جامعة محمد الأول بوجدة..... 555

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 254.01 صادر في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف الأعوان العموميين من الصنف الثاني بكلية علوم التربية بالرباط..... 555

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 255.01 صادر في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف أعوان الخدمة بكلية طب الأسنان بالرباط..... 556

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 256.01 صادر في فاتح ذي القعدة 1421 (26 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين..... 556

وزارة التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن.

قرار لوزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن رقم 1750.00 صادر في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000) بتغيير وتتميم قرار وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر رقم 1410.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم مراكز التأهيل المهني ومراكز التكوين المهني..... 557

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن رقم 1751.00 صادر في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000) بتغيير وتتميم قرار وزير التكوين المهني رقم 754.97 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1416 (12 سبتمبر 1995) بشأن إحداث وتنظيم المعاهد المتخصصة للتكنولوجيا التطبيقية..... 563

صفحة

قرار لوزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن رقم 1752.00 صادر في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000) بتغيير وتتميم قرار وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر رقم 1409.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا التطبيقية..... 567

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.00.997 صادر في 6 ذي القعدة 1421 (31 يناير 2001) بتتميم المرسوم رقم 2.99.822 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1421 (4 يوليو 2000) لتطبيق القانون رقم 51.99 القاضي بإنشاء الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 51.99 القاضي بإنشاء الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.220 بتاريخ 2 ربيع الأول 1421 (5 يونيو 2000) ولاسيما المادة الأولى منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.99.822 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1421 (4 يوليو 2000) لتطبيق القانون رقم 51.99 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد دراسة المشروع بالمجلس الوزاري المنعقد في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تتمم المادة الأولى من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.99.822 الصادر في فاتح ربيع الآخر 1421 (4 يوليو 2000) بالفقرة الثانية التالية :

«المادة الأولى (الفقرة الثانية). - يحدد مقر الوكالة الوطنية لإنعاش «التشغيل والكفاءات بالدار البيضاء.»

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن ووزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة كل واحد فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 6 ذي القعدة 1421 (31 يناير 2001).

الإمضاء : عبد الرحمن يوسفي.

وقعه بالعطف :

وزير التشغيل والتكوين المهني

والتنمية الاجتماعية والتضامن،

الإمضاء : عباس الفاسي.

وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مرسوم رقم 2.01.84 صادر في 11 من ذي القعدة 1421 (5 فبراير 2001) تحدد بموجبه حصص وسام العرش ووسام الاستحقاق الوطني المنعم بها خلال سنة 2001.

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.00.218 الصادر في 2 ربيع الأول 1421 (5 يونيو 2000) المتعلق بأوسمة المملكة ولاسيما المادة 47 منه،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تحدد على النحو التالي حصص وسام العرش ووسام الاستحقاق الوطني المنعم بها خلال سنة 2001 بالنسبة لمختلف الوزارات وديوان الأوسمة :

وسام العرش :

- الدرجة الممتازة : لاشيء ؛
- الدرجة الأولى : لاشيء ؛
- الدرجة الثانية : لاشيء ؛
- الدرجة الثالثة : 70 ؛
- الدرجة الرابعة : 300.

وسام الاستحقاق الوطني :

- الدرجة الممتازة : 2000 ؛
- الدرجة الأولى : 3000 ؛
- الدرجة الثانية : 600.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من ذي القعدة 1421 (5 فبراير 2001).

الإمضاء : عبد الرحمن يوسفي.

قرار لوزير الصحة رقم 1715.00 صادر في 3 رمضان 1421 (30 نوفمبر 2000) بتتميم قرار وزير الصحة العمومية رقم 683.95 الصادر في 30 من شوال 1415 (31 مارس 1995) بتحديد كيفية تطبيق المرسوم الملكي رقم 554.65 الصادر في 17 من ربيع الأول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون بإقرار إجبارية التصريح ببعض الأمراض وتحديد تدابير وقائية خاصة للحد من انتشار الأمراض.

وزير الصحة،

بعد الاطلاع على قرار وزير الصحة العمومية رقم 683.95 الصادر في 30 من شوال 1415 (31 مارس 1995) بتحديد كيفية تطبيق

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المرسوم الملكي رقم 554.65 الصادر في 17 من ربيع الأول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون بإقرار إجبارية التصريح ببعض الأمراض وتحديد تدابير وقائية خاصة للحد من انتشار الأمراض،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 683.95 الصادر في 30 من شوال 1415 (31 مارس 1995) :

«المادة الأولى. - الأمراض التي يكون التصريح بها إجباريا بمقتضى «المادة الأولى من المرسوم الملكي المشار إليه أعلاه رقم 554.65 الصادر «في 17 من ربيع الأول 1387 (26 يونيو 1967) بمثابة قانون هي «كالتالي :

«1 - .....

«.....

«2 - .....

«.....

«3 - أمراض أخرى تستوجب التصريح الإجباري ؛

«.....

«.....

« - إلتهاب الملتحمة بالمكورات عند الوليد ؛

« - مرض Creutzfeldt-Jakob والأمراض المنتسبة له.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 رمضان 1421 (30 نوفمبر 2000).

الإمضاء : التهامي الخياري.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.01.33 صادر في 6 ذي القعدة 1421 (31 يناير 2001) في شأن التحويل عن طريق البيع المباشر للمؤسسة الفندقية المسماة «ورود دادس» بقلعة مكونة.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.01 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11 أبريل 1990)، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالقانون رقم 34.98 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.131 بتاريخ 26 من محرم 1420 (13 ماي 1999) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.90.402 الصادر في 25 من ربيع الأول 1411 (16 أكتوبر 1990) بناء على الاذن المنصوص عليه في المادة 5 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 39.89 ولاسيما المادة 19 منه ؛

وعلى القانون رقم 11.91 المتعلق بالموافقة على المرسوم رقم 2.90.402 بتاريخ 25 من ربيع الأول 1411 (16 أكتوبر 1990) الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.6 بتاريخ 13 من جمادى الأولى 1413 (9 نوفمبر 1992) ؛

وبعد موافقة لجنة التحويل بتاريخ 20 ديسمبر 2000 ؛

وبعد الاطلاع على قرار وزير القطاع العام والخوصصة رقم 350.00 الصادر في 24 من ذي القعدة 1420 (فاتح مارس 2000) بتعيين المؤسسة الفندقية المسماة «ورود دادس» بقلعة مكونة لتكون محل تحويل عن طريق البيع المباشر ؛

وعلى عقد البيع المبرم في 4 يناير 2001 بين وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة والشركة ذات المسؤولية المحدودة المسماة «وردة مكونة» الخاضعة للقانون المغربي والكائن مقرها الاجتماعي بمركز قلعة مكونة بورزازات النائب عنها السيدان محمد أزروال ومحمد معليكوم ؛

وباقتراح من وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تباع المؤسسة الفندقية المسماة «ورود دادس» الكائنة بقلعة مكونة والمملوكة للمكتب الوطني المغربي للسياحة إلى الشركة ذات المسؤولية المحدودة المسماة «وردة دادس» مقابل ثمن مبلغه سبعة ملايين ومائتا ألف درهم (7.200.000).

المادة الثانية

ينشر في الجريدة الرسمية كل من هذا المرسوم ومقرر لجنة التحويل المتعلق ببيع المؤسسة المذكورة.

المادة الثالثة

يسند تنفيذ هذا المرسوم إلى وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة.

وحرر بالرباط في 6 ذي القعدة 1421 (31 يناير 2001).

الإمضاء : عبد الرحمن يوسفي.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية

والخوصصة والسياحة ،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

*

* *

لجنة التحويل

مقرر الموافقة

عقدت لجنة التحويل برئاسة السيد فتح الله ولعلو وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة يوم 20 ديسمبر 2000 في الساعة العاشرة والنصف صباحا اجتماعا حضره السادة :

- عمر البحراوي ؛
- عبد الرزاق المصدق ؛
- المهدي بنزكري ؛
- سعد حصار.

وذلك للنظر في الطلب الذي قدمه السيد الوزير المكلف بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص في شأن الموافقة على مشروع البيع المباشر للمؤسسة الفندقية المسماة «ورود دادس» بقلعة مكونة.

وبعد بحث التقرير الذي عرضه عليها الوزير المكلف بتحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، قررت لجنة التحويل الموافقة على الاقتراح المتعلق بالبيع المباشر للمؤسسة الفندقية المذكورة إلى الشركة ذات المسؤولية المحدودة المسماة «وردة مكونة» مقابل ثمن مبلغه سبعة ملايين ومائتا ألف درهم (7.200.000) وذلك وفقا لأحكام المادة 4 من القانون رقم 39.89 المأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.90.1 بتاريخ 15 من رمضان 1410 (11 أبريل 1990).

وحرر بالرباط في 23 من رمضان 1421 (20 ديسمبر 2000).

الرئيس :

وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

عمر البحراوي
عبد الرزاق المصدق
المهدي بنزكري
سعد حصار

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الداخلية رقم 1727.00 صادر في 9 رمضان 1421 (6 ديسمبر 2000) بتفويض المصادقة على الصفقات

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.98.38 الصادر في 17 من ذي القعدة 1418 (16 مارس 1998) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.00.279 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1421 (6 سبتمبر 2000) ؛

وعلى الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.76.583 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المتعلق بالتنظيم الجماعي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.576 بتاريخ 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) بسن نظام لمحاسبة الجماعات المحلية وهيئاتها ولا سيما الفصل 49 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.482 بتاريخ 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض المقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتدبيرها ولاسيما المادتين 3 و 73 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تفوض إلى ولاة وعمال عمالات وأقاليم المملكة سلطة المصادقة على صفقات الأشغال والأدوات أو الخدمات المبرمة بعد عرضها للمنافسة من قبل الجماعات الحضرية والقروية وهيئاتها في حدود مبلغ يساوي أو يقل عن 2.000.000 درهم.

المادة الثانية

لا يشمل هذا التفويض الصفقات والاتفاقيات المبرمة، مهما كان مبلغها، عن طريق الاتفاق المباشر من قبل الجماعات الحضرية والقروية وهيئاتها ما عدا الصفقات المبرمة لتقديم الخدمات من قبل الإدارات العمومية أو المؤسسات العمومية ذات الامتياز إلى حدود المبلغ المحدد بالمادة الأولى أعلاه.

المادة الثالثة

تعتبر الصفقات التي يشملها التفويض بموجب هذا القرار صحيحة ونهائية وقابلة للتنفيذ بعد المصادقة عليها من قبل ولاة وعمال العمالات والأقاليم.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 رمضان 1421 (6 ديسمبر 2000).

الإمضاء : أحمد الميداوي.

قرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1755.00 صادر في 14 من رمضان 1421 (11 ديسمبر 2000) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.98.38 الصادر في 17 من ذي القعدة 1418 (16 مارس 1998) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.00.279 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1421 (6 سبتمبر 2000) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.482 الصادر في 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض المقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتدبيرها ولا سيما المادتين 3 و73 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.00.860 الصادر في 12 من رجب 1421 (10 أكتوبر 2000) المتعلق باختصاصات وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الرحمان هاشمي، المكلف بمهام رئيس المركز الجهوي للتناسل الاصطناعي بعين الجمعة، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة له ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

يفوض كذلك إلى السيد عبد الرحمان هاشمي، المصادقة على الصفقات المتعلقة بالمركز المذكور ما عدا :

1 ـ المصادقة على الصفقات المبرمة عن طريق طلبات العروض وكذا الكشوفات الحسابية النهائية المتعلقة بها إذا كان مبلغها لا يفوق 700.000 درهم ؛

2 ـ المصادقة على الصفقات المبرمة عن طريق مباراة وكذا الكشوفات الحسابية النهائية المتعلقة بها إذا كان مبلغها لا يفوق 300.000 درهم ؛

3 ـ المصادقة على الصفقات التفاوضية وكذا الكشوفات الحسابية النهائية المتعلقة بها إذا كان مبلغها لا يفوق 200.000 درهم.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من رمضان 1421 (11 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 188.01 صادر في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001) بتفويض الإمضاء

وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.98.38 الصادر في 17 من ذي القعدة 1418 (16 مارس 1998) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.00.279 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1421 (6 سبتمبر 2000) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين الأول والثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين 5 و64 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الهادي قسمي، مدير الشؤون الإدارية والعامة، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

يفوض كذلك إلى السيد عبد الهادي قسمي، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة على الأوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الوثائق المثبتة للنفقات والأوامر بقبض الموارد المتعلقة بالاقتصاد والمالية والخوصصة.

المادة الثالثة

إذا تغيب السيد عبد الهادي قسمي أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد صالح بناني، مفتش المالية من الدرجة الممتازة المكلف بمساعدة مدير الشؤون الإدارية والعامة.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ القرار رقم 804.98 الصادر في 21 من ذي القعدة 1418 (20 مارس 1998) بتفويض الإمضاء.

وحرر بالرباط في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001).

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 190.01 صادر في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001) بتفويض الإمضاء

وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.98.38 الصادر في 17 من ذي القعدة 1418 (16 مارس 1998) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.00.279 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1421 (6 سبتمبر 2000) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين الأول والثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين 5 و64 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد اركيك، المتصرف الممتاز المكلف بالميزانية والمحاسبة بمديرية الشؤون الإدارية والعامة، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

يفوض كذلك إلى السيد محمد اركيك، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة على الأوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الوثائق المثبتة للنفقات والأوامر بقبض الموارد المتعلقة بالاقتصاد والمالية والخوصصة.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ القرار رقم 803.98 الصادر في 21 من ذي القعدة 1418 (20 مارس 1998) بتفويض الإمضاء.

وحرر بالرباط في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001).

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 191.01 صادر في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001) بتفويض الإمضاء

وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.98.38 الصادر في 17 من ذي القعدة 1418 (16 مارس 1998) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.00.279 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1421 (6 سبتمبر 2000) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين الأول والثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين 5 و64 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد سال، المفتش المكلف بميزانية التسيير بمديرية الشؤون الإدارية والعامة، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

يفوض كذلك إلى السيد محمد سال، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة على الأوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الوثائق المثبتة للنفقات والأوامر بقبض الموارد المتعلقة بالاقتصاد والمالية والخوصصة.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ القرار رقم 1024.98 الصادر في 3 ذي الحجة 1418 (فاتح أبريل 1998) بتفويض الإمضاء.

وحرر بالرباط في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001).

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 192.01 صادر في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001) بتفويض الإمضاء

وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.98.38 الصادر في 17 من ذي القعدة 1418 (16 مارس 1998) بتعيين أعضاء الحكومة، كما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.00.279 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1421 (6 سبتمبر 2000) ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين الأول والثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصلين 5 و64 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد الحسن واعدي، المفتش الإقليمي المكلف بميزانية التجهيز بمديرية الشؤون الإدارية والعامة، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة على جميع الوثائق المتعلقة بالمهمة المنوطة به ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

يفوض كذلك إلى السيد الحسن واعدي، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة على الأوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الوثائق المثبتة للنفقات والأوامر بقبض الموارد المتعلقة بالاقتصاد والمالية والخوصصة.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وينسخ القرار رقم 1025.98 الصادر في 3 ذي الحجة 1418 (فاتح أبريل 1998) بتفويض الإمضاء.

وحرر بالرباط في 20 من شوال 1421 (15 يناير 2001).

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الاقتصاد الاجتماعي والمقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة التقليدية المكلف بالشؤون العامة للحكومة رقم 174.01 صادر في 8 شوال 1421 (3 يناير 2001) بالإذن لغرفة الصناعة التقليدية بالخميسات باقتناء قطعة أرضية بعوض .

وزير الاقتصاد الاجتماعي والمقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة التقليدية المكلف بالشؤون العامة للحكومة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.63.194 الصادر في 5 صفر 1383 (28 يونيو 1963) بشأن النظام الأساسي لغرف الصناعة التقليدية ولاسيما الفصل 55 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.00.643 بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1421 (20 يوليو 2000) بالاذن للدولة (الملك الخاص) في أن تبيع بالتراضي قطعة أرضية مخزنية تقع بالخميسات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.00.828 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1421 (15 سبتمبر 2000) يتعلق باختصاصات وزير الاقتصاد الاجتماعي والمقاولات الصغرى والمتوسطة والصناعة التقليدية المكلف بالشؤون العامة للحكومة ؛

وبعد استشارة وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يؤذن لغرفة الصناعة التقليدية بالخميسات باقتناء قطعة أرضية بعوض مساحتها 1270 مترا مربعا تستخرج من الملك موضوع مطلب التحفيظ عدد 16/723، الكائن بالخميسات والمسجل تحت رقم 32 بكناش محتويات الأملاك المخزنية بهذه المدينة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 شوال 1421 (3 يناير 2001).

الإمضاء : أحمد الحليمي علمي.

قرار لوزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة رقم 168.01 صادر في 22 من شوال 1421 (17 يناير 2001) بالترخيص لجمعية «ATIL» للسلفات الصغيرة لممارسة الأنشطة المتعلقة بالسلفات الصغيرة.

وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة،

بناء على القانون رقم 18.97 المتعلق بالسلفات الصغيرة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.16 بتاريخ 18 من شوال 1419 (5 فبراير 1999) ولاسيما المادتين 5 و 30 منه ؛

وعلى الطلب الذي تقدمت به جمعية «ATIL» للسلفات الصغيرة بتاريخ 3 نوفمبر 2000،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يرخص لجمعية «ATIL» للسلفات الصغيرة الكائن مقرها الاجتماعي برقم 20، شارع الوحدة، تطوان لممارسة الأنشطة المتعلقة بالسلفات الصغيرة وفقا لأحكام القانون المشار إليه أعلاه رقم 18.97 المتعلق بالسلفات الصغيرة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.16 بتاريخ 18 من شوال 1419 (5 فبراير 1999).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من شوال 1421 (17 يناير 2001).

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 132.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 20N/20P الواقعة بتجزئة 69 - 70 من أملاك الدولة الخاصة بإقليم بني ملال لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 608.67 الصادر في 22 من ذي الحجة 1388 (11 مارس 1969) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة 69 - 70 بجماعة سيدي جابر القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 20N/20P للسيد احمد بن دحو الوارد اسمه بإزاء رقم 27 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدمت به المعنية بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 14 أكتوبر 1997،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح السيدة الصالحة بنت احمد بندحو بجماعة سيدي جابر القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لأبيها بمقتضى المرسوم الملكي رقم 608.67 الصادر في 22 من ذي الحجة 1388 (11 مارس 1969) المشار إليه أعلاه.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 133.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 6 الواقعة بتجزئة لقراقر من أملاك الدولة الخاصة بإقليم بني ملال لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.80.787 الصادر في 17 من رجب 1402 (12 ماي 1982) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة لقراقر بجماعة سيدي جابر القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 6 للسيد علال بن الحسن اليمني الوارد اسمه بإزاء رقم 108 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به المعني بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 14 أكتوبر 1997،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد محمد يماني بجماعة سيدي جابر القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لأبيه بمقتضى المرسوم رقم 2.80.787 الصادر في 17 من رجب 1402 (12 ماي 1982) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 134.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 1 الواقعة بتجزئة بني خلوق من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.647 الصادر في 11 من رمضان 1397 (27 أغسطس 1977) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة بني خلوق بجماعة بني خلوق القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 1 للسيد رحال بن احمد الوارد اسمه بإزاء رقم 209 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدمت به المعنية بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 20 ماي 1992،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح السيدة امباركة المرنوي بجماعة بني خلوق القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لزوجها بمقتضى المرسوم رقم 2.76.647 الصادر في 11 من رمضان 1397 (27 أغسطس 1977) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 135.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 46 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.76.647 الصادر في 11 من رمضان 1397 (27 أغسطس 1977) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة أولاد عبو بجماعة أولاد عبو القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 46 للسيد علي بن محمد سمامي الوارد اسمه بإزاء رقم 46 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدمت به المعنية بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 20 ماي 1992،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح السيدة السعدية الحبشي بجماعة أولاد عبو القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لزوجها بمقتضى المرسوم رقم 2.76.647 الصادر في 11 من رمضان 1397 (27 أغسطس 1977) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 136.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 84 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.78.205 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة أولاد عبو بجماعة سيدي سعيد معاشو القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 84 للسيد محمد بن سعيد بن محمد الوارد اسمه بإزاء رقم 327 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدمت به المعنية بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 20 ماي 1992،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح السيدة طامو بوعفيفي بجماعة سيدي سعيد معاشو القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لزوجها بمقتضى المرسوم رقم 2.78.205 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 137.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 16 الواقعة بتجزئة اكدانة من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة الممنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.83.670 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1405 (4 فبراير 1985) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة اكدانة بجماعة اكدانة القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 16 للسيد بوشعيب لشهب الوارد اسمه بإزاء رقم 116 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدمت به المعنية بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 20 ماي 1992،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تمنح السيدة عائشة أمين بجماعة اكدانة القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لزوجها بمقتضى المرسوم رقم 2.83.670 الصادر في 13 من جمادى الأولى 1405 (4 فبراير 1985) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 138.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 6 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.76.647 الصادر في 11 من رمضان 1397 (27 أغسطس 1977) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة أولاد عبو بجماعة أولاد عبو القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 6 للسيد ضائع الهاشمي بن محمد بن العربي الوارد اسمه بإزاء رقم 6 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به المعني بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 20 ماي 1992،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد سعيد ضائع بجماعة أولاد عبو القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لأبيه بمقتضى المرسوم رقم 2.76.647 الصادر في 11 من رمضان 1397 (27 أغسطس 1977) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 139.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم A1 الواقعة بتجزئة 415 من أملاك الدولة الخاصة بإقليم بني ملال لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 486.66 الصادر في 15 من ربيع الأول 1386 (4 يوليو 1966) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة 415 والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم A1 للسيد محمد معقل الوارد اسمه بإزاء رقم 3 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به المعني بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 14 أكتوبر 1997،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد عبد الرحيم معقل بجماعة سيدي جابر القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لأبيه بمقتضى المرسوم الملكي رقم 486.66 الصادر في 15 من ربيع الأول 1386 (4 يوليو 1966) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 140.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 24 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.78.205 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة أولاد عبو بجماعة أولاد عبو القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 24 للسيد عبد القادر بن الميلودي بن محمد الوارد اسمه بإزاء رقم 21 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به المعني بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 20 ماي 1992،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد مصطفى اجدر بجماعة أولاد عبو القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لأبيه بمقتضى المرسوم رقم 2.78.205 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 141.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم A1 الواقعة بتجزئة 391 من أملاك الدولة الخاصة بإقليم بني ملال لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 486.66 الصادر في 15 من ربيع الأول 1386 (4 يوليو 1966) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة 391 بجماعة سيدي جابر القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم A1 للسيد محمد بن المولودي بن العربي الوارد اسمه بإزاء رقم 41 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وعلى مقرر وزير الفلاحة والإصلاح الزراعي رقم 154.83 الصادر في 28 من صفر 1403 (14 ديسمبر 1982) بإعادة منح القطعة الأرضية الفلاحية المشار إليها أعلاه للسيد أحمد لباردي ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به المعني بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الإقليمية المجتمعة يوم 14 أكتوبر 1997،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد حسن لباردي بجماعة سيدي جابر القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لأبيه بمقتضى المقرر رقم 154.83 الصادر في 28 من صفر 1403 (14 ديسمبر 1982) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

مقرر لوزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 142.01 صادر في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000) بإعادة منح القطعة الفلاحية رقم 33 الواقعة بتجزئة أولاد عبو من أملاك الدولة الخاصة بإقليم سطات لأحد ورثة المنوحة له سابقا.

وزير الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.72.277 الصادر في 22 من ذي القعدة 1392 (29 ديسمبر 1972) بمثابة قانون يتعلق بمنح بعض الفلاحين أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة ولاسيما الفصل 17 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.78.205 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) بتحديد قائمة الفلاحين الموزعة عليهم أراض فلاحية أو قابلة للفلاحة من أملاك الدولة الخاصة الواقعة بتجزئة أولاد عبو بجماعة سيدي سعيد معاشو القروية والقاضي بتخصيص القطعة الأرضية رقم 33 للسيد بوشعيب بن علال فجعوني الوارد اسمه بإزاء رقم 235 في القائمة الآنفة الذكر ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به المعني بالأمر في الآجال القانونية ؛

وعلى محضر اللجنة الاقليمية المجتمعة يوم 20 ماي 1992،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يمنح السيد محمد فجعوني بجماعة سيدي سعيد معاشو القروية القطعة الأرضية الممنوحة سابقا لأبيه بمقتضى المرسوم رقم 2.78.205 الصادر في 7 ذي القعدة 1398 (10 أكتوبر 1978) المشار إليه أعلاه.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1421 (18 ديسمبر 2000).

الإمضاء : إسماعيل العلوي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الإدارات العامة

نصوص خاصة

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 252.01 صادر في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف المتصرفين المساعدين بعمادة جامعة محمد الأول بوجدة.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليو 1963) بشأن النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.80.675 بتاريخ 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) ؛

وعلى قرار للوزير الأول رقم 3.136.73 بتاريخ 8 ربيع الآخر 1393 (11 ماي 1973) بتحديد كيفية تنظيم مباراة ولوج إطار المتصرفين المساعدين ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بعمادة جامعة محمد الأول بوجدة، مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد (1) (دورة 20 أبريل 2001).

تفتح المباراة في وجه المترشحين الحاملين لشهادة الإجازة في الحقوق أو شهادة معترف بمعادلتها لها.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 5 أبريل 2001.

وحرر بالرباط في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 253.01 صادر في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف الممونين بعمادة جامعة محمد الأول بوجدة.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.742 الصادر في 18 من محرم 1406 (4 أكتوبر 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية ؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية رقم 1288.86 الصادر في 9 صفر 1407 (14 أكتوبر 1986) بتحديد كيفية إجراء مباراة تعيين الممونين ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بعمادة جامعة محمد الأول بوجدة، مباراة لتوظيف ممونين اثنين (2) (دورة 20 أبريل 2001).

تفتح المباراة في وجه :

- المترشحين الحاصلين على الأقل على الإجازة في الحقوق أو العلوم الاقتصادية أو شهادة معترف بمعادلتها لإحداهما ؛
- الموظفين المنتمين إلى إطار المقتصدين بتاريخ 23 أكتوبر 1985 بعد توفرهم على 8 سنوات من الخدمة بهذه الصفة.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 5 أبريل 2001.

وحرر بالرباط في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 254.01 صادر في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف الأعوان العموميين من الصنف الثاني بكلية علوم التربية بالرباط.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 682.67 الصادر في 9 رجب 1387 (13 أكتوبر 1967) في شأن النظام الأساسي الخاص بإطار الأعوان العموميين، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير الشؤون الإدارية، الأمين العام للحكومة رقم 127.70 بتاريخ 21 فبراير 1970 بسن نظام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج مختلف أصناف سلك الأعوان العموميين، كما وقع تغييره وتتميمه ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية علوم التربية بالرباط، مباراة لتوظيف عون عمومي واحد (1) من الصنف الثاني، (تخصص : مصلح وصائن الأجهزة الإليكترونيكية) (دورة 20 أبريل 2001).

تفتح المباراة في وجه المترشحين حملة شهادة الكفاءة المهنية أوشهادة مهنية تعادلها.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 5 أبريل 2001.

وحرر بالرباط في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 255.01 صادر في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف أعوان الخدمة بكلية طب الأسنان بالرباط.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليو 1963) بمثابة النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارة المركزية والموظفين المشتركين بالإدارات العمومية ؛

وعلى القرار الملكي رقم 3.213.67 بتاريخ 11 أكتوبر 1967 بتنظيم مباراة خاصة بولوج سلك أعوان الخدمة ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بكلية طب الأسنان بالرباط، مباراة لتوظيف عون واحد (1) للخدمة (دورة 20 أبريل 2001).

تفتح المباراة في وجه المترشحين الذين يحسنون القراءة والكتابة والحساب.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 5 أبريل 2001.

وحرر بالرباط في 29 من شوال 1421 (24 يناير 2001).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 256.01 صادر في فاتح ذي القعدة 1421 (26 يناير 2001) بإجراء مباراة لتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين.

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والثقافة رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.909 الصادر في 3 شوال 1419 (21 يناير 1999) بتتميم المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1375.99 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1420 (6 سبتمبر 1999) يتمم بموجبه قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم مباراة توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بأكادير، مباراة لتوظيف أستاذ واحد (1) للتعليم العالي مساعد (دورة 20 أبريل 2001) وذلك في التخصص التالي :

ـ اللغة الإنجليزية (تقنيات التواصل) : منصب واحد (1).

تفتح المباراة في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لإحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المدرسة العليا للتكنولوجيا بأكادير قبل 5 أبريل 2001.

وحرر بالرباط في فاتح ذي القعدة 1421 (26 يناير 2001).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن

قرار لوزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن رقم 1750.00 صادر في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000) بتغيير وتتميم قرار وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر رقم 1410.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم مراكز التأهيل المهني ومراكز التكوين المهني.

وزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن،

بناء على قرار وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر رقم 1410.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم مراكز التأهيل المهني ومراكز التكوين المهني،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم الملاحق رقم 1 و 2 و 3 المنصوص عليها في القرار رقم 1410.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) المشار إليه أعلاه بالملاحق رقم 1 و 2 و 3 المرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وتعد صالحة الشهادات التي تم تسليمها قبل هذا التاريخ.

وحرر بالرباط في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000).

الإمضاء : عباس الفاسي.

*

* *

« الملحق رقم 1

« مقر المؤسسة وطاقتها الاستيعابية

اسم المؤسسة	الطاقة الاستيعابية			ملاحظة
	التأهيل	التخصص	المجموع	
مركز التأهيل المهني المعاريف الدار البيضاء.	100	50	150	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني للملابس الجاهزة بولو الدار البيضاء.	40	175	215	كذلك
مركز التأهيل المهني المطار أنفا الدار البيضاء.	50	50	100	كذلك
مركز التأهيل المهني عين الشق الدار البيضاء.	95	25	120	كذلك
مركز التأهيل المهني درب الكبير الدار البيضاء.	100	50	150	كذلك
مركز التأهيل المهني مولاي رشيد بن مسيك الدار البيضاء.	390		390	كذلك
مركز التأهيل المهني المسيرة الدار البيضاء.	40	50	90	كذلك
مركز التأهيل المهني مديونة الدار البيضاء.	75		75	كذلك
مركز التأهيل المهني عين البرجة الدار البيضاء.	210	50	260	كذلك
مركز الاستقبال الدار البيضاء.	8	25	33	كذلك
مركز التأهيل المهني عين حرودة.	75		75	كذلك
مركز التأهيل المهني ياسمينة المحمدية.	180	25	205	كذلك
مركز التأهيل المهني الميناء المحمدية.	50	25	75	كذلك
مركز التأهيل المهني بنسليمان.	170		170	كذلك
مركز التأهيل المهني سطات.	150	50	200	كذلك
مركز التأهيل المهني برشيد.	195	25	220	كذلك
مركز التأهيل المهني سيدي عبد الكريم سطات.	50	25	75	ارتفاع في المستوى تغيير في التسمية
مركز التأهيل المهني بن أحمد.	25	50	75	ارتفاع في المستوى
مركز التأهيل المهني الحي الإداري خريبكة.	220		220	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني شارع إدريس الأول خريبكة.	75		75	كذلك
مركز التأهيل المهني وادي زم.	120		120	كذلك
مركز التأهيل المهني بوجنيبة.	95		95	كذلك
مركز التأهيل المهني بني ملال.	225		225	كذلك
مركز التأهيل المهني سوق السبت.	145	50	195	كذلك
مركز التأهيل المهني قصبة تادلة.	170		170	كذلك
مركز التأهيل المهني الفقيه بن صالح.	100	25	125	كذلك
مركز التأهيل المهني واويزغت.	75		75	كذلك
مركز التأهيل المهني دمنات.	125		125	كذلك
مركز التأهيل المهني تمارة عين عتيق.	95	50	145	كذلك
مركز التأهيل المهني المحيط الرباط.	195		195	كذلك
مركز التأهيل المهني يعقوب المنصور الرباط.	240	15	255	كذلك
مركز التأهيل المهني للفصالة والخياطة والملابس الجاهزة يعقوب المنصور الرباط.	125	75	200	كذلك
مركز التأهيل المهني سانية لمكينسية سلا.	115	65	180	كذلك
مركز التأهيل المهني اشماعو.سلا.	220	75	295	كذلك
مركز التأهيل المهني الساكنية القنيطرة.	170	25	195	كذلك
مركز التأهيل المهني سيو القنيطرة.	110		110	كذلك
مركز التأهيل المهني المعمورة القنيطرة.	145	50	195	كذلك
مركز التأهيل المهني سيدي سليمان.	220	25	245	كذلك
مركز التأهيل المهني المسيرة القنيطرة.	25	40	65	كذلك
مركز التأهيل المهني الخميسات.	145	75	220	كذلك
مركز التأهيل المهني تيفلت.	25	50	75	كذلك
مركز التأهيل المهني سيدي قاسم.	200	25	225	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المؤسسة	الطاقة الاستيعابية			ملاحظة
	التأهيل	التخصص	المجموع	
مركز التأهيل المهني القصر الكبير.	125	75	200	بدون تغيير
مركز التأهيل المهني للملابس الجاهزة طنجة.	37	125	162	كذلك
مركز التأهيل المهني تطوان	95	25	120	كذلك
مركز التأهيل المهني طريق المطار تطوان.	70		70	كذلك
مركز التكوين المهني الفنيدق.		50	50	كذلك
مركز التأهيل المهني شفشاون.	125	75	200	كذلك
مركز التأهيل المهني طريق إموزار فاس.	487		487	كذلك
مركز التأهيل المهني للملابس الجاهزة باب الفتوح فاس.	65	225	290	كذلك
مركز التأهيل المهني صفرو.	170	50	220	كذلك
مركز التأهيل المهني تازة.	245	40	285	كذلك
مركز التأهيل المهني كرسيف	145		145	كذلك
مركز التأهيل المهني ميسور.	195		195	كذلك
مركز التأهيل المهني الحسيمة.	120		120	كذلك
مركز التأهيل المهني شارع الجيش الملكي مكناس.	290		290	كذلك
مركز التأهيل المهني مولاي إدريس زرهون.	75	25	100	كذلك
مركز التأهيل المهني طريق اكوراي مكناس.	465	25	490	كذلك
مركز التأهيل المهني الحاجب.	145	25	170	كذلك
مركز التأهيل المهني أزرو.	120	50	170	كذلك
مركز التأهيل المهني خنيفرة.	195		195	كذلك
مركز التأهيل المهني ميدلت.	170	25	195	كذلك
مركز التأهيل المهني كوليمة.	145	50	195	كذلك
مركز التأهيل المهني الرشيدية.	25	25	50	كذلك
مركز التأهيل المهني أرفود.	25	40	65	كذلك
مركز التأهيل المهني للقصالة والخياطة الإسماعيلية أرفود.	25		25	كذلك
مركز التأهيل المهني أكادير.	340	25	365	كذلك
مركز التأهيل المهني تارودانت.	170	25	195	كذلك
مركز التأهيل المهني طاطا.	75		75	كذلك
مركز التأهيل المهني كلميم.	125	25	150	كذلك
مركز التكوين المهني إفران كلميم.		50	50	كذلك
مركز التأهيل المهني أسا.	50	50	100	كذلك
مركز التأهيل المهني العيون.	120	50	170	كذلك
مركز التأهيل المهني بوجدور.	25	50	75	كذلك
مركز التأهيل المهني الداخلة.	75	40	115	كذلك
مركز التأهيل المهني السمارة.	20	20	40	كذلك
مركز التأهيل المهني تيزنيت.	150	50	200	كذلك
مركز التأهيل المهني تحناوت.	100	50	150	كذلك
مركز التأهيل المهني سيدي واصل أسفي.	235	25	260	كذلك
مركز التأهيل المهني اليوسفية.	170		170	كذلك
مركز التكوين المهني أسفي.		75	75	كذلك
مركز التأهيل المهني الشماعية.	50	25	75	كذلك
مركز التأهيل المهني الجديدة.	145	50	195	كذلك
مركز التأهيل المهني سيدي بنور.	145	25	170	كذلك
مركز التأهيل المهني أزمور.	100	25	125	كذلك
مركز التأهيل المهني لعراصي الناضور.	120	50	170	كذلك
مركز التأهيل المهني القيسارية الناضور.	70	25	95	كذلك
مركز التأهيل المهني كلوش وجدة.	245	65	310	كذلك
مركز التأهيل المهني فكيك.	125	25	150	كذلك
مركز التأهيل المهني بركان.	150	50	200	كذلك
مركز التأهيل المهني تاوريرت.	175	50	225	كذلك
مركز التكوين المهني أحفير.		50	50	كذلك
مركز التأهيل المهني جرادة.	120	100	220	كذلك

* * *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الملحق رقم 2

« *التخصصات والشعب*

« مستوى : التأهيل

« **القطاع الصناعي :**

« ـ الإلكترو ميكانيك ؛

« ـ كهرباء الصيانة ؛

« ـ كهرباء السيارات ؛

« ـ إصلاح الراديو والتلفزة (إلكترونيك الراديو والتلفزة) ؛

« ـ صيانة المصاعد ؛

« ـ مصلح الآلات المنزلية ؛

« ـ كهرباء الصيانة الصناعية ؛

« ـ مصلح آلات التبريد ؛

« ـ الهيكلة المعدنية ؛

« ـ ميكانيك الآلات الفلاحية ؛

« ـ ميكانيك السيارات ؛

« ـ الأنابيب الصناعية ؛

« ـ ميكانيك الصيانة ؛

« ـ عامل ميكانيكي متعدد الكفاءات ؛

« ـ الآلية ؛

« ـ الخرط ؛

« ـ التفريز ؛

« ـ اللحام ؛

« ـ قدارة الصفيح الدقيق ؛

« ـ عامل مؤهل لحام ؛

« ـ الهيكلة والصباغة ؛

« ـ المطالة والقدارة.

« * مركب ومرتئب آلات التبريد ؛

« * عامل مؤهل في صيانة هندسة التكييف ؛

« * السماكة الفلانية ؛

« * مصلح مركبات السيارات ؛

« * مصلح الآلات الفلاحية ؛

« * ميكانيكي مصلح الدراجات والمحركات ذات الوقتين ؛

« * مصلح الهيكلة.

« **قطاع البناء :**

« ـ الإنشاءات الصحية الحرارية ؛

« ـ النجارة الخشبية ؛

« ـ نجارة الأبنوس ؛

« ـ الترصيص الصحي ؛

« ـ رصاص التدفئة ؛

« ـ الزليج ؛

« ـ الجبص ؛

« ـ الزواق ؛

« ـ النجارة المعدنية ؛

« ـ النجارة الفولاذية ؛

« ـ مزخرف على الزجاج ؛

« ـ بناء متعدد الكفاءات ؛

« ـ البناء ؛

« ـ النجارة الخشبية (التقليدية) ؛

« ـ صباغ ـ زجاج ؛

« * عامل مؤهل نجار ؛

« * عامل مؤهل أبنوسي ؛

« * البلاطة والفسيفساء.

« **قطاع الخدمات :**

« ـ بائع ؛

« ـ الرقانة ؛

« ـ رقانة الفاتورات ؛

« ـ أمين المخزن ؛

« ـ قيم المنزل ؛

« ـ البستنة ؛

« * حاضنة ؛

« ـ مربية.

« **قطاع الملابس الجاهزة والنسيج :**

« ـ الملابس الجاهزة ؛

« ـ إصلاح آلات الخياطة ؛

« ـ عامل مؤهل في صيانة آلات الملابس الجاهزة ؛

« ـ الفصالة الصناعية ؛

« ـ النجادة ؛

« ـ الفصالة والخياطة.

« **قطاع الجلد والدباغة :**

« ـ فصالة الأحذية ؛

« ـ تهيئ الغرز وغرز الأحذية ؛

« ـ تركيب الأحذية ؛

« ـ فصالة ألبسة الجلود ؛

« ـ تهيئ الغرز والغرز في صناعة الجلد ؛

« ـ غرز ألبسة الجلود ؛

« ـ ميكانيكي مصلح آلات الجلد ؛

« * تهيئ غرز الجلد وغرز ألبسة الجلد.

« **قطاع الفندقة :**

« ـ فن الطبخ ؛

« ـ الطعامة ؛

« ـ الخبازة والحلويات.»

« الشعب البديدة.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الملحق رقم 2

« *التخصصات والشعب*

« مستوى : التخصص

« قطاع البناء :

« ـ البناء ؛

« ـ الترصيص الصحي ؛

« ـ النجارة الخشبية ؛

« ـ التبليط.

« قطاع الملابس الجاهزة :

« ـ الملابس الجاهزة السرادية ؛

« ـ الملابس الجاهزة السدى واللحمة ؛

« ـ الفصالة والخياطة.

« قطاع الدباغة وتحويل الجلد :

« ـ غرز الجلد.

« قطاع الخدمات :

« ـ مربية.

« قطاع الهندسة الميكانيكية :

« ـ ميكانيكي مصلح الدراجات العادية والنارية.

« قطاع الهندسة الكهربائية :

« ـ كهرباء البناء.»

*

* *

« الملحق رقم 3

« *البرامج ومددها*

« التوزيع الزمني

« الاختصاص : مركب ومرتئب آلات التبريد

« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل		48
المقاولات الصغرى والمتوسطة		48
التكوين التكنولوجي :		
الديناميكا الحرارية	108	48
قياس رطوبة الجو		24
الرشم	108	72
الرسم	36	
الكهرباء	108	48
التكنولوجية	108	72
تصبير المواد الغذائية		24
التكوين التطبيقي :		
إنتاج التبريد	288	120
تجهيز القطاع العام	216	96
التبريد التجاري	252	96
الخلاصة (مشروع)		120
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

« التوزيع الزمني

« الاختصاص : عامل مؤهل في صيانة هندسة التكييف

« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل		48
المقاولات الصغرى والمتوسطة		48
التكوين التكنولوجي :		
حساب الهندسة	72	-
الفيزياء التطبيقية	72	
قياس رطوبة الجو		24
الكهرباء الأساسية	72	
الرسم/ الرشم	72	-
التكنولوجيا	72	-
الاحتراق		24
التكوين التطبيقي :		
الاستئناس	360	
الإنشاءات الصحية	180	
إنتاج البرد	180	
إنشاءات التدفئة المركزية	144	48
التجهيزات العمومية الكبرى		264
المرجل الحائطي		240
الخلاصة (مشروع)		120
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

« التوزيع الزمني

« الاختصاص : السماكة الفولانية

« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
الرسم والتخطيط	180	192
التكنولوجيا	72	48
الحساب	72	48
التكوين التطبيقي :		
اللحام	288	
العمل بالقضيب الفولاذي	180	
العمل بالصفيح	180	
بدء تنفيذ منشأة بسيطة في التركيب المعدني	180	
المجموعة التعديلية بالخلاصة (السنة الأولى)	72	
اللوح الصناعي		72
بناء شباكة معدنية		120
بناء على طريقة الرواق		96
الدرج الصناعي		48
المنحدر وواقي الجسم		72
تمرين شمولي		24
المجموع	1296	864
التدريب بالمقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« التوزيع الزمني

« الاختصاص : مصلح مركبات السيارات

« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
الرياضيات التطبيقية	72	
الرسم الصناعي	72	24
الرشم الكهربائي		24
رشم التوصيل		24
قراءة الفهرس		48
التكوين التطبيقي :		
الميكانيك العامة واللحام	216	
المحرك الحراري	396	
المحرك بالبنزين	90	48
المحرك بالديازل	72	120
الواصل، علبة السرعة، التوصيل والجسر	144	120
المقود، القائمة، الارتكاز، القب والنفيحة	54	96
المكابح	72	72
الكهرباء	36	144
المجموع	1296	864
التدريب بالمقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

« التوزيع الزمني

« الاختصاص : مصلح الآلات الفلاحية

« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
الرياضيات التطبيقية	72	
الرسم الصناعي	72	24
الرشم الكهربائي		24
رشم التوصيل		24
قراءة الفهرس		24
الترميز الهيدروليكي		24
التكوين التطبيقي		
الميكانيك العامة واللحام	216	
المطالة والصباغة	216	48
المحرك الحراري	108	
المحرك بالبنزين	72	96
المحرك بالديازل	72	72
الماهيات	72	96
الكهرباء	144	72
عناصر الجرار : التوصيل، المقود، المكبح والقرن المحشة	72	
المضغط اللاقط ذو كثافة منخفضة	36	48
المضغط اللاقط ذو كثافة متوسطة وعالية	36	
المحراث		48
السحق والمعالجة		48
حصادة ـ دراسة		36
السقي		24
المذرات		48
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

« التوزيع الزمني

« الاختصاص : ميكانيكي مصلح الدراجات والمحركات ذات الوقتين

« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
الرياضيات التطبيقية	108	
الرسم الصناعي	108	
الصيانة	72	
الميكانيك العامة	180	
المطالة واللحام	108	
الكهرباء	72	
التكوين التطبيقي :		
تفكيك وإعادة تركيب العجلات	72	
تفكيك المحرك ثنائي الوقت	108	
تجربة عناصر محرك ثنائي الوقت	72	
إعادة تركيب محرك ثنائي الوقت	108	
إصطفيان مفحام المحرك ثنائي الوقت	72	
إصطفيان الإشعال والإضاءة	72	
إصطفيان علبة السرعة والمخمدات	72	24
المراقبة والتحقيق		72
إصطفيان علبة السرعة ـ الارتكاز		72
تفكيك، إصلاح وإعادة تركيب المحرك رباعي الوقت		96
إصطفيان وإصلاح أنظمة المحرك رباعي الوقت		96
التشخيص والراب		72
إصطفيان وإصلاح المقطعة		72
إصطفيان وإصلاح مجز المخضرة		72
إصطفيان وإصلاح الدراجة النارية من نوع Scooter		72
إصطفيان وإصلاح المحركات الخارجة عن الحرف		72
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

« التوزيع الزمني

« الاختصاص : مصلح الهيكلة

« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
الرياضيات التطبيقية	108	
الرسم الصناعي	72	
الصيانة	72	
الميكانيك العامة	144	
المطالة ـ اللحام	108	
الكهرباء	72	
التكوين التطبيقي :		
الاستئناس على التشكيل	144	72
لحام الصفائح	180	
إنجاز أسطوانة الإنفلات	144	
صناعة قطع الهيكلة	180	
إعادة وإصلاح العناصر الفاسدة	-	72
المراقبة والتحقق من هيكلة السيارات وتعديلها		144
إصلاح الهيكلة		144
صباغة الهيكلة		192
الحياة العادية داخل المحرف		96
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« التوزيع الزمني
« الاختصاص : عامل مؤهل نجار
« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
الاتقان الإشاري، معلومات حول مواد العمل	108	
الاستقلالية على الآلات	144	
الإنتاج بمجموعات صغيرة على الآلات التقليدية	144	
الأثاث المعاصر والتهيئة الداخلية		96
أشغال النجارة		96
تركيب أشكال النجارة والتحديدات		48
التكوين التطبيقي :		
الإتقان الإشاري، معلومات حول مواد العمل	252	
الاستقلالية على الآلات	288	
الإنتاج بمجموعات صغيرة على الآلات التقليدية	288	
الأثاث المعاصر والتهيئة الداخلية		216
أشغال النجارة		216
تركيب أشكال النجارة والتحديدات		48
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

« التوزيع الزمني
« الاختصاص : البلاطة والفسيفساء
« مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
الرسم	72	48
الحساب المهني	72	48
التكوين التطبيقي :		
الاستئناس بالبناء	432	
الاستئناس بالصندقة والتسليح	144	
تكسية الأرض بمختلف أنواع البلاطات والفسيفساء	360	456
تكسية الحائط بمختلف أنواع البلاطات والفسيفساء	144	168
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

«التوزيع الزمني
«الاختصاص : عامل مؤهل ابنوسي
«مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
الاتقان الإشاري، معلومات حول مواد العمل	108	
الإستقلالية على الآلات	144	
الإنتاج بمجموعات صغيرة على الآلات التقليدية	144	
الأثاث المعاصر والتهيئة الداخلية		96
الأثاث المزخرف، الضخم والمصفح		96
ثمامة الأثاث		48
التكوين التطبيقي :		
الإتقان الإشاري، معلومات حول مواد العمل	252	
الاستقلالية على الآلات	288	
الإنتاج بمجموعات صغيرة على الآلات التقليدية	288	
الأثاث المعاصر والتهيئة الداخلية		216
الأثاث المزخرف، الضخم والمصفح		216
ثمامة الأثاث		48
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

«التوزيع الزمني للحصص
«الاختصاص : حاضنة
«مستوى : التأهيل

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين التكنولوجي :		
تكنولوجية فندقية	108	72
تكنولوجية الطوابق	108	72
تكنولوجية مغسل الثياب	108	48
آداب السلوك	108	48
الانجليزية التقنية	36	24
التكوين التطبيقي :		
مصلحة الطوابق	216	144
مغسل الثياب وبياضة	180	144
صيانة	252	144
زخرفة زهرية	108	24
المجموع	1296	864
التدريب في المقاولات	-	480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« التوزيع الزمني للحصص

« الاختصاص : تهييء غرز الجلد وغرز ألبسة الجلد

« مستوى : التأهيل

المـواد الملقنـة	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
قانون الشغل	-	48
المقاولات الصغرى والمتوسطة	-	48
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
تكنولوجيا صنع ألبسة الجلد	36	
تكنولوجيا صناعة الجلد	36	
الحساب المهني	36	
تحليل العمل	36	

المـواد الملقنـة	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين التطبيقي		
التكوين الأولي في غرز ألبسة الجلد	360	
التكوين الأولي في غرز وتركيب الجلد	360	
التكوين في غرز ألبسة الجلد	180	
التكوين في غرز وتركيب الجلد	180	
المجموع	1296	144
التدريب في المقاولات		1200
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

قرار لوزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن رقم 1751.00 صادر في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000) بتغيير وتتميم قرار وزير التكوين المهني رقم 754.97 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1416 (12 سبتمبر 1995) بشأن إحداث وتنظيم المعاهد المتخصصة للتكنولوجيا التطبيقية.

وزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن،

بناء على قرار وزير التكوين المهني رقم 754.97 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1416 (12 سبتمبر 1995) بشأن إحداث وتنظيم المعاهد المتخصصة للتكنولوجيا التطبيقية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم الملاحق رقم 1 و 2 و 3 المنصوص عليها في القرار رقم 754.97 الصادر في 12 من ربيع الآخر 1416 (12 سبتمبر 1995) المشار إليه أعلاه بالملاحق رقم 1 و 2 و 3 المرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وتعد صالحة الشهادات التي تم تسليمها قبل هذا التاريخ.

وحرر بالرباط في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000).

الإمضاء : عباس الفاسي.

*

* *

« الملحق رقم 1

« مقر المؤسسة وطاقتها الاستيعابية

اسم المؤسسة	الطاقة الاستيعابية					ملاحظة
	التقني المتخصص	التقني	التأهيل	التخصص	المجموع	
المعهد المتخصص في مهن الجلد الدار البيضاء.	30	90	135	15	270	ارتفاع في المستوى
مركز البحث وهندسة السيارة الدار البيضاء.	80	32			112	بدون تغيير
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الحي الحسني - الدار البيضاء.	240	48			288	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية لفنون الطباعة الدار البيضاء.	120				120	كذلك
المعهد المتخصص في الفندقة والمطعمة الدار البيضاء.	48	162	124		334	ارتفاع في المستوى
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية ابن مسيك - الدار البيضاء.	48	264			312	بدون تغيير
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية ما بين المقاولات الدار البيضاء.	144				144	كذلك
المعهد المتخصص الصناعي الدار البيضاء.	269	472			741	كذلك
المعهد المتخصص للبناء الدار البيضاء.	40	184	160	75	459	كذلك
المعهد المتخصص للتسيير والإعلاميات الدار البيضاء.	288				288	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اسم المؤسسة	الطاقة الاستيعابية					ملاحظة
	التقني المتخصص	التقني	التأهيل	التخصص	المجموع	
المعهد المتخصص للهندسة الحرارية والتبريد الدار البيضاء.	80	126	25		231	بدون تغيير
المعهد المتخصص للدباغة وتحويل الجلد سيدي البرنوصي - الدار البيضاء.	70	90	120		280	كذلك
المعهد المتخصص للتكوين في صناعة المطاحن الدار البيضاء.	48				48	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية المحمدية.	96	156			252	كذلك
المعهد المتخصص الصناعي المحمدية.	48	98	50	25	221	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية سطات.	176	312	65		553	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية خريبكة.	128	300	45		473	كذلك
المعهد المتخصص للتسيير والإعلاميات خريبكة.	144				144	مؤسسة جديدة
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية وادي زم.	48	268			316	بدون تغيير
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية بني ملال.	48	412			460	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية حي الرياض، الرباط.	192	304			496	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية حي النهضة، الرباط.	192	24	250		466	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية للتسيير يعقوب المنصور، الرباط.	48	168			216	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية حي السلام، سلا.	176	251		15	442	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية سلا الجديدة.	48	240	75	50	413	مؤسسة جديدة
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية المعمورة، القنيطرة.	312	414			726	بدون تغيير
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الخميسات.		384	45		429	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية سيدي قاسم.	48	348	25		421	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية طريق المطار، طنجة.	128	156	70		354	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية سانية الرمل، تطوان.	48	276	95	50	469	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية طريق سبتة، تطوان.	96	96			192	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية طريق إموزار، فاس.	248	319	55	15	637	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية حي الأدارسة، فاس.	216	246			462	كذلك
المعهد المتخصص في الحرف التقليدية في البناء فاس.	30	90	110		230	ارتفاع في المستوى تغيير في التسمية
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية صفرو.		228	50		278	بدون تغيير
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية تازة.	96	312	50	15	473	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية طريق اكوراي، مكناس.	120	360	20		500	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية للتسيير باب تيزيمي، مكناس.	144	194	75	75	488	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية، إيفران.		204	40		244	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية محمد الفاسي، الراشدية.	48	264	50		362	ارتفاع في المستوى
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية أكادير.	256	252			508	بدون تغيير
المعهد المتخصص في الفندقة والمطعمة أكادير.	48	180	165		393	ارتفاع في المستوى تغيير في التسمية
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية تارودانت.	48	276	25		349	بدون تغيير
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية العيون.	48	176			224	ارتفاع في المستوى
المعهد المتخصص الصناعي مراكش.	88	276			364	تغيير في التسمية
المعهد المتخصص للتسيير والإعلاميات مراكش.	144	126			270	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية للصيانة الفندقية مراكش.	48		225		273	ارتفاع في المستوى
المعهد المتخصص في الفندقة والمطعمة مراكش.	40	128	52		220	مؤسسة جديدة
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية 1، آسفي.	48	386			434	بدون تغيير
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية 2، آسفي.	96	74	150		320	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية المسيرة، الجديدة.	128	258		50	436	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الناضور.	32	337	75		444	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية سيدي معافة، وجدة.	48	316		15	379	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية لزاري، وجدة.	144	192			336	كذلك
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية العونية، وجدة.	48	40	150		238	ارتفاع في المستوى
المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية بركان.	48	264			312	بدون تغيير

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الملحق رقم 2

« التخصصات والشعب

« المستوى : تقني متخصص

« القطاع الصناعي :

« ـ مناهج الصناعة الميكانيكية ؛

« ـ دراسات الصناعة الميكانيكية ؛

« ـ الصيانة الميكانيكية والكهربائية والإلكترونية للسيارة ؛

« ـ رسام متخصص في دراسات التركيب المعدني ؛

« ـ صناعة الآلات الأدواتية والآلات ذات الصنع التلقائي ؛

« ـ الصناعة الميكانيكية ؛

« ـ الآلية والأدواتية الصناعية ؛

« ـ الحاسوبيات والاتصالات بالمقاولة ؛

« ـ الحراريات الصناعية ؛

« ـ صناعة الطحانة ؛

« ـ صيانة الأنظمة التلقائية ؛

« * إلكتروميكانيك الأنظمة التلقائية ؛

« * تقني متخصص في هندسة التكييف ؛

« * الكيمياء الصناعية ؛

« * تحويل المواد المركبة ؛

« * تقني متخصص في المواد اللدانية.

« قطاع فنون الطباعة :

« ـ تحضير الطبع ؛

« ـ الطبع والصوغ.

« قطاع البناء :

« ـ مسير الأعمال : الأشغال الكبرى.

« قطاع الخدمات :

« ـ أنظمة الإعلام ؛

« ـ تدبير المقاولات ؛

« ـ كتابة الإدارة ؛

« ـ التجارة ؛

« ـ التجارة الدولية.

« القطاع الشبه الطبي :

« ـ طقامي الأسنان.

« قطاع الجلد والدباغة :

« ـ الدباغة.

« قطاع السمعيات البصريات :

« ـ السمعيات البصريات.»

« الشعب الجديدة.

*

* *

«الملحق رقم 3

«البرامج ومددها

«التوزيع الزمني للحصص

«الاختصاص : الإلكتروميكانيك الأنظمة التلقائية

«المستوى : تقني متخصص

المواد الملقنة	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
الفرنسية التقنية	96	
التواصل الشفوي والكتابي		60
الإنجليزية	60	
تسيير المقاولات		45
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
المعلوميات الدقية	90	
التكوين التطبيقي :		
الميكانيك/ الرسم الصناعي	300	
الإنشاءات الكهربائية الموضعية	120	
الإنشاءات الكهربائية الصناعية	160	
التلقائية ذات المحابيل	240	
المعلوميات الدقية	90	
التلقائية المبرمجة (1)	180	
التلقائية المبرمجة (2)		120
الإلكترونيك الصناعية		180
الضبط		60
الصيانة الصناعية		120
مشروع نهاية التكوين		280
التدريب بالمقاولة		360
المجموع السنوي	1336	1225
المجموع العام	2561	

«التوزيع الزمني للحصص

«تقني متخصص في هندسة التكييف

« المستوى : تقني متخصص

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
قانون الشغل		24
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
الديناميكا الحرارية	72	
قياس رطوبة الجو		120
الرشم	96	
الرسم	60	
الكهرباء	128	64
الكيمياء	72	
الاحتراق		60
المعلوميات		60
تقنيات تسيير الصيانة		60
التكوين التطبيقي :		
الاستئناس بهندسة التكييف	240	
أساس التقريس	144	
تركيب التدفئة	192	
المرجل الحائطي	96	
المحركات المتوسطة القدرة	168	
المكيفات ذات الزناد المباشر		96
إنتاج الماء المثلج		192
معالجة الهواء		192
موضع المرجل، تحت المحطة		144
الصيانة في هندسة التكييف		72
الخلاصة (مشروع)		96
امتحان نهاية التكوين		48
التدريب بالمقاولات	144	144
المجموع السنوي	1412	1372
المجموع العام	2784	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« التوزيع الزمني للحصص
« الكيمياء الصناعية
« المستوى : تقني متخصص

المادة	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	40	40
الفرنسية التقنية	40	40
الإنجليزية التقنية	40	40
قانون الشغل	40	40
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
مراجعة (إعادة الرفع من المستوى)	104	
الهندسة الفيزيائية	152	
الهندسة الفيزيائية		56
التكوين التطبيقي :		
مقادة العمليات الواحدية	108	
الكيمياء العامة والمختبر	72	
مقادة الصنع في الكيمياء المعدنية	108	
مقادة الطرائق التلقائية	108	
مقادة التقطير	116	
مقادة الصنع في الكيمياء العضوية	152	
الشميلة والامتحان	72	128
التحليلات الصناعية		88
مراقبة وضبط		72
المعلوميات الصناعية		144
الكيمياء الصناعية		144
تدبير الإنتاج		108
التدريب بالمقاولات	144	288
المجموع السنوي	1296	1188
المجموع العام	2484	

« التوزيع الزمني للحصص
« تحويل المواد المركبة
« المستوى : تقني متخصص

المادة	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
الإنجليزية التقنية	24	24
الفرنسية التقنية	24	24
العربية التقنية	24	24
المقاولات الصغرى والمتوسطة	24	24
قانون الشغل وتقنيات التنظيم والتسيير		48
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
تكنولوجية مواد العمل واستعمالها	320	96
تكنولوجية أدوات العمل	96	
القدارة وتشكيل البلاستيك بالحرارة	96	
تنظيم الإنتاج		224
تصور للقطع وأدوات العمل		320
مجموعة تعديلية خاصة بالخلاصة ـ مشروع		128
التكوين التطبيقي :		
تكنولوجية واستعمال الطرق الصناعية	256	128
تكنولوجية أدوات العمل	128	
القدارة وتشكيل البلاستيك بالحرارة	128	
تنظيم الإنتاج		96
مجموعة تعديلية خاصة بالخلاصة (مشروع)		32
التدريب بالمقاولات	128	128
المجموع السنوي	1248	1296
المجموع العام	2544	

« التوزيع الزمني للحصص
« تقني متخصص في المواد اللدائنية
« المستوى : تقني متخصص

المواد	السنة الأولى		السنة الثانية	
	التكوين بالمؤسسة	التكوين بالمقاولة	التكوين بالمؤسسة	التكوين بالمقاولة
التكوين العام :				
اقتصاد المقاولة	40		40	
تسيير الصيانة	40		40	
الإنجليزية	40		40	
التكوين العلمي والتكنولوجي :				
المواد اللدائنية	80		80	
الكيمياء	40		40	
التكنولوجية العامة	40			
الرسم الصناعي ـ تصميم القوالب	40		40	
الكهر تقنيات	40			
تقنيات الضبط			40	
مقاولة مواد العمل			40	
التكوين التطبيقي :				
* الأشغال التطبيقية لتحويل المواد اللدائنية	160		160	
الضخ				
القذف الحراري للأنابيب والمجنبات				
القذف بالنفخ للقارورات				
القذف بالنفخ للمشدات				
* الأشغال التطبيقية للأعمال اليدوية	80		80	
قدارة المواد اللدائنية				
المركبات والتنضيد				
القياسة (المراقبة والقياس)				
* تجارب المختبر			80	
* الأشغال التطبيقية للصناعة الميكانيكية	80			
التسوية				
الخرط				
التفريز				
التقويم				
* الأشغال التطبيقية للكهر تقنيات	80			
* الأشغال التطبيقية للتلقائية والماهيات			80	
المجموع السنوي	760		760	
المجموع العام	1520			

ملحوظة : يلقن هذا الاختصاص بالتناوب بين مؤسسة التكوين المهني والمقاولات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن رقم 1752.00 صادر في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000) بتغيير وتتميم قرار وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر رقم 1409.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا التطبيقية.

وزير التشغيل والتكوين المهني والتنمية الاجتماعية والتضامن،

بناء على قرار وزير الأشغال العمومية والتكوين المهني وتكوين الأطر رقم 1409.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) بشأن إحداث وتنظيم معاهد التكنولوجيا التطبيقية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير وتتمم الملاحق رقم 1 و 2 و 3 المنصوص عليها في القرار رقم 1409.89 الصادر في 3 شوال 1409 (9 ماي 1989) المشار إليه أعلاه بالملاحق رقم 1 و 2 و 3 المرفقة بهذا القرار.

المادة الثانية

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وتعد صالحة الشهادات التي تم تسليمها قبل هذا التاريخ.

وحرر بالرباط في 15 من رمضان 1421 (12 ديسمبر 2000).

الإمضاء : عباس الفاسي.

*

* *

« الملحق رقم 1

« مقر المؤسسة وطاقتها الاستيعابية

اسم المؤسسة	الطاقة الاستيعابية				ملاحظة
	التقني	التأهيل	التخصص	المجموع	
معهد مهن الملابس، درب غلف - الدار البيضاء.	250	25	50	325	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية العنق، الدار البيضاء.	12	290	25	327	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية الحي الحسني - الدار البيضاء.	144	185	50	379	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية عين الشق الإنارة، الدار البيضاء.	48	250	50	348	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية للملابس الجاهزة، سيدي معروف - الدار البيضاء.	75	65	75	215	كذلك
معهد التكوين للنسيج ابن مسيك - الدار البيضاء.	200	15		215	بدون تغيير
معهد تقنيات اللباس الدار البيضاء.	275		50	325	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية الصخور السوداء - الدار البيضاء.	144	35	75	254	تغيير في التسمية
معهد التكنولوجيا التطبيقية للتسيير سيدي مومن - الدار البيضاء.	192			192	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية الحي المحمدي - الدار البيضاء.	75	467		542	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية سيدي البرنوصي - الدار البيضاء.	24	170	25	219	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية أبي الجعد.	48	120		168	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية أزيلال.	24	120		144	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية تمارة.	48	150	50	248	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية للملابس الجاهزة الرباط.	300	25	75	400	بدون تغيير
مركز استكمال التكوين التقني القنيطرة.	48			48	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية وزان.	24	170	50	244	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية العرائش.	96	175	25	296	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية للنسيج والملابس الجاهزة طنجة.	460	25	50	535	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية ابن مرحل طنجة.	96	125		221	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية النرجس فاس.	108	95	75	278	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية للملابس الجاهزة فاس.	300			300	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية القرية.	48	100		148	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية تاونات.	78	175	15	268	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية الحسيمة.	156	50		206	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية خنيفرة.	234			234	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية تيزنيت.	54	175	25	254	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية العبور طانطان.	24	95	25	144	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية ورزازات.	132	125	30	287	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية قلعة السراغنة.	108	145	25	278	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية أزلي مراكش.	50	290		340	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية للنسيج والملابس الجاهزة الداوديات، مراكش.	50	115	61	226	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية الصويرة.	48	165		213	ارتفاع في المستوى
معهد التكنولوجيا التطبيقية الجبل الأخضر مراكش.	97	234	25	356	كذلك
معهد التكنولوجيا التطبيقية حي المطار الجديدة.	252			252	بدون تغيير
معهد التكنولوجيا التطبيقية بوعرفة.	48	115	50	213	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الملحق رقم 2

« *التخصصات والشعب*

« المستوى : تقني

« **القطاع الصناعي :**

« ـ الكهرباء والالكترونيك الصناعية ؛

« ـ الكهرباء ؛

« ـ الالكترومكانيك ؛

« ـ الكهرباء والصيانة الصناعية ؛

« ـ التبريد والتكييف ؛

« ـ التبريد التجاري والتكييف ؛

« ـ الصيانة في هندسة التكييف ؛

« ـ التبريد الصناعي ؛

« ـ الميكانيك الصناعية ؛

« ـ الهيكلة المعدنية ؛

« ـ ميكانيك السيارات والآلات الفلاحية ؛

« ـ الصناعة الميكانيكية ؛

« ـ الإنتاج في التركيب المعدني ؛

« ـ صناعة الحلي ؛

« ـ الصيانة الفندقية ؛

« ـ التعليب المعدني ؛

« * تقني في إصلاح السيارات ؛

« * تقني في إصلاح الآلات الفلاحية ؛

« * رسام في التركيب المعدني.

« **قطاع البناء :**

« ـ رسم البناء : التمتير ؛

« ـ رسم البناء : المعمار ؛

« ـ رسم البناء : الإسمنت المسلح ؛

« ـ رئيس ورش : الأشغال الكبرى ؛

« ـ مساعد رئيس ورش البناء : الأشغال الكبرى ؛

« ـ تقنيات الخشب ؛

« ـ الإنشاءات الصحية والحرارية ؛

« ـ استصلاح المباني التقليدية ؛

« ـ صباغ مزين.

« **قطاع الملابس الجاهزة والنسيج :**

« ـ المناهج في الملابس الجاهزة ؛

« ـ تصميم الأزياء ؛

« ـ الإنتاج في الملابس الجاهزة ؛

« ـ تقني في الإنتاج : مسؤول عن الفصالة ؛

« ـ تقني في الإنتاج : مسؤول عن المشغل ؛

« ـ تقني في الإنتاج : مراقبة الجودة ؛

« ـ النسيج ؛

« ـ الغزل ؛

« ـ استجادة النسيج ؛

« ـ السرادة ؛

« ـ صيانة آلات الملابس الجاهزة.

« **قطاع الخدمات :**

« ـ تدبير المقاولات ؛

« ـ كتابة الإدارة ؛

« ـ المحاسبة ؛

« ـ المعلوميات والمكتبيات ؛

« * تقني محاسب بالمقاولات ؛

« * تقني في كتابة المكتبيات.

« **القطاع شبه الطبي :**

« ـ مساعد في طب الأسنان.

« **قطاع الجلد والدباغة :**

« ـ المناهج (قطاع الجلد) ؛

« ـ التأطير (الإتقان في الإنتاج) ؛

« ـ صيانة الجلد ؛

« ـ مكتب الدراسات ؛

« ـ صناعة نماذج الأحذية.

« **قطاع الفندقة :**

« ـ الطعامة ؛

« ـ الخبازة والحلويات ؛

« ـ فن الطبخ ؛

« * صانع الشوكولا وحلواني.

« **قطاع فنون الطباعة :**

« ـ الطباعة.»

« الشعب الجديدة.

*

* *

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الملحق رقم 3

« *البرامج ومددها*

« التوزيع الزمني للحصص

« الاختصاص : تقني في إصلاح السيارات

« المستوى : تقني

المـواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
الإنجليزية التقنية	36	24
قانون الشغل		24
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
الرسم الصناعي	78	
الرشم الكهربائي	14	18
رشم التوصيل	16	
قراءة الفهرس		30
التكوين التطبيقي :		
الميكانيك العامة والعام	161	
المحرك الحراري	237	60
المحرك بالبنزين	110	145
المحرك بالديازال	50	99
الواصل، علبة السرعة، التوصيل والجسر	210	126
المقود، القادمة، الارتكاز، القب، والنفجية	110	77
المكابح	104	55
الكهرباء	98	60
الكهروبيات		72
التدفئة والتكييف		26
التدريب بالمقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

« التوزيع الزمني للحصص

« الاختصاص : تقني في إصلاح الآلات الفلاحية

« المستوى : تقني

المـواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	36	24
الفرنسية التقنية	36	24
الإنجليزية التقنية	36	24
قانون الشغل		24
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
الرسم الصناعي	78	
الرشم الكهربائي	8	12
رشم التوصيل		16
قراءة الفهرس	12	10
الترميز الهيدروليكي	10	10
التكوين التطبيقي :		
الميكانيك العامة والعام		
المطالة والصباغة	165	
المحرك الحراري	297	
المحرك بالبنزين	110	
المحرك بالديازال	50	99
الماهيات	30	140
الكهرباء	98	60
الكهروبيات التطبيقية		72
عناصر الجرار : التوصيل، المقود، المكبح والقرن	155	61
مراقبة النتائج والاستعمال المنطقي للجرار		41
المحشة	70	
المضخ اللاقط ذو كثافة منخفضة		
المضخ اللاقط ذو كثافة متوسطة وعالية	40	50
المحراث	35	
السحق والمعالجة		47
حصادة ـ دراسة	30	50
السقي		35
التدفئة والتكييف		24
المذرات		41
التدريب بالمقاولات		480
المجموع السنوي	1296	1344
المجموع العام	2640	

« التوزيع الزمني للحصص

« الاختصاص : رسام في التركيب المعدني

« المستوى : تقني

المـواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	72	72
الفرنسية التقنية	72	72
الإنجليزية التقنية	72	72
قانون الشغل	36	
تقنيات التنظيم والتسيير		36
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
التكنولوجية	108	108
مقاومة مواد العمل	144	144
التكوين التطبيقي :		
أسس التركيب المعدني	108	
السماك المعدني	108	
العدانة	108	
التركيب المعدني		108
القدارة		108
الماسورية		108
الرسم التقني	468	468
التدريب بالمقاولات		288
المجموع السنوي	1296	1296
المجموع العام	2880	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« التوزيع الزمني للحصص
« الاختصاص : تقني محاسب بالمقاولات
« المستوى : تقني

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	50	50
الفرنسية التقنية	50	50
الإنجليزية	50	50
قانون الشغل	50	50
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
معرفة المقاولة	20	
الأدوات الأساسية للمهنة الإدارية	61	
المعاني المجردة لأسس المحاسبة العامة	60	
العمليات الجارية	57	
قضايا الضرائب (معالجة العلاقات بين الإدارة الضريبية)	41	
الرواتب	41	
أشغال المحاسب لنهاية السنة المالية		45
قضايا الضرائب (ضع، تحقق واحسب الوثائق الضريبية لنهاية السنة)		65
حساب الكلفة		31
الخزينة		34
وضع التقديرات		18
مراقبة التسيير		32
المالية		34
الخلاصة		
التكوين التطبيقي :		
معرفة المقاولة	52	
الأدوات الأساسية للمهنة الإدارية	199	
المعاني المجردة لأسس المحاسبة العامة	164	
العمليات الجارية	261	
قضايا الضرائب (معالجة العلاقات بين الإدارة الضريبية)	67	
الرواتب	129	
أشغال المحاسب لنهاية السنة المالية		93
قضايا الضرائب (ضع، تحقق واحسب الوثائق الضريبية)		109
حساب الكلفة		185
الخزينة		92
وضع التقديرات		54
مراقبة التسيير		106
المالية		68
الخلاصة		108
التدريب التطبيقي بالمقاولات	120	280
المجموع السنوي	1472	1554
المجموع العام	3026	

«التوزيع الزمني للحصص
« الاختصاص : تقني في كتابة المكتبيات
« المستوى : تقني

المواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية التقنية	50	50
الفرنسية التقنية والتواصل	50	50
الإنجليزية التقنية	50	50
قانون الشغل	50	50
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
مكان عمل الكاتبة، داخل المصلحة، المقاولة والمجموعة	102	
الأدوات التقنية للكاتبة	33	
استقبال وتوصيل معلومة موحدة	32	
البحث عن عمل أو تدريب	18	
البحث ومعالجة المعلومات أو الوثائق الخارجية بالمقاولة	40	
تقنيات الكتابة	24	
إتقان أدوات المكتبيات	32	
تحرير وخلق الوثيقة، التقرير، دراسة إرساليات أسواق التصريف		79
تسيير المعلومات		93
الكتابة بالعربية		108
المساعدة في المحاسبة		18
التكوين التطبيقي :		
مكان عمل الكاتبة، داخل المصلحة، المقاولة والمجموعة	200	
الأدوات التقنية للكاتبة	135	
استقبال وتوصيل معلومة موحدة	254	
البحث عن عمل أو تدريب	18	
البحث ومعالجة المعلومات أو الوثائق الخارجية بالمقاولة	104	
تقنيات الكتابة	68	
إتقان أدوات المكتبيات	88	
تحرير وخلق الوثيقة، التقرير، دراسة إرساليات أسواق التصريف		201
تسيير المعلومات		194
الكتابة بالعربية		297
المساعدة في المحاسبة		54
التدريب بالمقاولات	160	320
المجموع السنوي	1508	1564
المجموع العام	3072	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« التوزيع الزمني للحصص
« الاختصاص : صانع الشوكولا وحلواني
« المستوى : تقني

المـواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين العام :		
العربية		60
الفرنسية		60
الإنجليزية		60
قانون الشغل		30
التكوين العلمي والتكنولوجي :		
مدخل إلى المهنة	10	
الإنتظاف والسلامة	30	
أدوات وتجهيزات العمل	15	
المواد الأولية والأغذية	50	
مدخل إلى التنظيم والتسيير	35	

المـواد	المدة الزمنية بالساعة	
	السنة الأولى	السنة الثانية
التكوين التطبيقي :		
صناعة قطع من الحلوى	145	
المحليات القديمة والمجددة	145	
القشدة والزينة	90	
حلويات صغيرة طرية	40	
أسس الخبازة	80	
أسس العجين الملفوف	80	
أسس صناعة الشوكولا	60	
الخلاصة الإنتاج «بالزمرة»	210	
التدريب التطبيقي بالمقاولات	200	
صناعة الحلويات		60
الملبس بالشوكولا		120
الزينة بالشوكولا		80
زينة المناسبات		50
زينة التقديم		90
التدريب بالمقاولات		300
المجموع السنوي	1190	910
المجموع العام	2100	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.